

شرح مختصر التحرير للشيخ ابن عثيمين 711

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. قال المولد رحمه الله تعالى ولا ينتقل في علي ويعلم اذا حصل ويختلف بسم الله الرحمن الرحيم على عددهم عادة عادة ولا يشترط اسلامهم ولو طال زمنه ولا الا يحويه البلد - [00:00:00](#)
ولا يحسنهم عليه ولا اختلاف نسب ودين ووطن ولا اتباع من طوعا ولا الا يعتقد المؤمن خلافه ومن حصل من قبله بواقعة لشخص حصل بفكره بغيرها مع تساوي من كل وجه. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد -

[00:00:30](#)

وعلى اله واصحابه اجمعين سبق ان المتواتر ينقسم كيف؟ ايش؟ لا لا نعم نعم. نعم. متوازن معنوي تواتر معنويا ومتواتر تواترا لفظيا ايهما اكثر وجودا متوافر المعنى. المعنى. طيب هاتي مثالا للمتواتر اللفظي - [00:00:50](#)

نعم نعم متواتر معنوي. نعم الحوض والمسح على الخفين. هل هناك آآ نظم معروف او من قول؟ ها؟ كيف ومعروف من قول ولا تحفظه نعم. نعم احسنت لماذا مثل المؤلف بسخاء حاتم؟ مع اختلاف القصص ولكنها كلها تدل على المحاكم - [00:01:25](#)

المؤلف رحمه الله مثل بحديث الحول وسخاء حاتم اللغة الشرعية اي نعم. ان التواتر قد لا يكون في الشرعية. قد يكون في الملح حسية او ما يجري بين الناس يقول مالك رحمه الله وهم مثل درس اليوم ولا ينحصر في عدد - [00:02:10](#)

يعني ليس المتواتر محصورا بعدد معين خلافا لمن قال ذلك فانما العلماء من يقول لا بد ان يبلغوا اربعين او سبعين او ما اشبه ذلك والمؤلف رحمه الله يقول لا ينحصر بعدد - [00:02:33](#)

لكن ما المعلوم انه لا بد ان يزيدوا على عدد مشكور وعدل المشروع ثلاثة فاذا لم يزيدوا على الثلاثة الحديث ليس بمتواتر بل هو مشكور وذلك لان لان نقول بذلك - [00:02:50](#)

حيث انما دون الاربعة له اسم خاص فلا يكون هناك تزامم بين المشهور وبين المتواتر فما دون الاربعة مشهور او عزيز او غريب وما فوق الاربعة فهو متواتر ولا يشترط عدد معين - [00:03:10](#)

خمس عشرة عشرون ثلاثون اربعون طيب وهل اذا زاد على الاربعة يحصل التواتر نقول يحصل اذا لم يبقى الا العدد اما اذا كان هناك شرط اخر باقي فانه لا يعتبر متواترا - [00:03:33](#)

ومن الشروط كما سمعتم اولاً انه لا يمكن في العادة ان يتواطؤوا على الكذب وان يخبروا عن امر محسوس لا معقول طيب يقول ولا ينحصر في عدد ويعلم اذا حصل العلم ولا دور - [00:03:59](#)

يعني يعلم التواتر اذا حصل العلم بالمخبر عنه فاذا اخبرنا عدد حصل بهم العلم فهذا متواتر وقوله ولا دور اراد به نفي من يقول انك اذا قلت ان المتواتر يحصل اذا حصل العلم - [00:04:19](#)

وانت تقول ان المتواتر يحصل به العلم فكيف يكون هو دليل العلم ودليل الدليل الذي يصل به العلم هذا دور لانك اذا قلت العدد الذي يحصل به العلم هو المتواتر ثم قلت - [00:04:43](#)

واذا وجد هذا العدد حصل العلم ترجوا لانه يرتب علم على وجود عدد يحصل به العلم. طيب ما هو العدد اللي يحصل به العلم يقول لا دور في المسألة الانسان بمجرد ما يتواتر عليه خبر - [00:05:03](#)

من عدة طرق يكون بذلك حاصلنا على العلم كما انه اذا اخبرك رجل بخبر وقال غدا سيقدم الامير ثم جاء اخر وقال غدا وثالثا وثالث ورابع كلما ازدادوا ازداد بذلك - [00:05:23](#)

علمك حتى تصل الى حد تجزم بان هذا امر لا بد منه امر واقع وحينئذ يكون متواترا وتختلف ويختلف باختلاف القرائن ويتفاوت
المعلوم يختلف المتواتر باختلاف القرائن احيانا توجد قرائن - [00:05:46](#)

توجب للانسان ان يحصل العلم بعشرين نفر مثلا وحيانا تعدم القرائن فلا تحسنوا او فلا يحصل العلم بالخبر بالمخبر عنه الا باربعين
رجلا والقرائن لها تأثير في حصول العلم ولهذا كان الصحيح ان خبر الاحاد يفيد العلم - [00:06:13](#)

بالقرائن كما سيأتي ان شاء الله تعالى قال ويتفاوت المعلوم نعم يحتمل ان النسخة الصحيحة وبتفاوت المعلوم يعني انه يختلف
باختلاف القرائن وبتفاوت معلوم ويحتمل انه على الياء كما وفي نسختنا - [00:06:37](#)

والمعنى على هذا ان المعلوم يتفاوت بحسب القرائن لان هذا المعلوم قد تعلم به قطعاً وقد تعلم به علماً دون ذلك ويدل لهذا قول
ابراهيم عليه الصلاة والسلام ربي ارني كيف تحيي الموتى؟ قال او لم تؤمن؟ قال بلى - [00:07:00](#)

ولكن ليطمئن قلبي فان ابراهيم بلا شك يعلم علم اليقين ان الله قادر على احياء الموتى ولا اشكال عنده في ذلك لكن اذا شاهد كيف
يحيي الموتى صار ذلك اشد يقينا - [00:07:24](#)

ولهذا قال بلى ولكن ليطمئن قلبي اذا المعلوم يتفاوت وهذا امر مدرك بالحس والمشاهدة ان المعلوم يتفاوت انت الان اذا نظرت الى
شيء بعيد وقلت هذا الشيء البعيد كتاب منشور - [00:07:41](#)

اول الصفحات فيه بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الى اخره هل هذا يساوي ما اذا كان الكتاب قريبا عندك او لا لا
يتساوى يختلف فالقرائن والاخبار يعني عدد المخبرين لا شك انه يوجب تفاوت المعلوم - [00:08:05](#)

ويمتنع الاستدلال به على من لم يحصل له به علم يمتنع الاستدلال به اي بالمتواتر على شخص لم يحصل له به علم مثال ذلك ان
استدل على شخص باحاديث المسح على الخفين - [00:08:35](#)

فيقول مثلا انا لا اسلم هذا الدليل لاني لم يحصل لي به علم والغالب ان هذا لا يقع الا من مكابر فالرافضة مثلا ينكرون المسح على
الخفين مع ان نسعى خفين من من الامور - [00:08:56](#)

المتواترة لماذا؟ قال لانا لم ندرك ذلك من طرق يحصل بها العلم والاصل وجوب غسل الرجل فتجدهم ينكرون لانهم لم يبلغهم على
زعمهم على وجه يحصل به العلم فالاستدلال بالمتواتر لا يمكن ان ان تلزم به الخصم - [00:09:15](#)

الا اذا كان يدرك من هذا المتواتر ما تدركه بحيث يعلم كما علمت قال ويمتنعوا ايضا كتمان اهله ما يحتاج ما يحتاج الى نقله نعم
يعني انا المتواتر يمتنع ان يكتموا - [00:09:39](#)

ما يحتاجه الناس الى الى نقله وذلك لان المتواتر يحصل به العلم وما يحصل به العلم لابد ان يكون منقولاً فاذا كانوا يحتاجوا الى نقله
يعني ولنضرب مثلا ان نحتاج الى زيادة عدد الرواة - [00:10:05](#)

فلا بد ان يذكر هذا في التواتر لانا بحاجة الى ان نعلم ان هذا الخبر ورد اليينا بعدد لا يمكن ان يتواطأ على الكذب قال ككذب على
عدهم عادة عادة يعني لا عقل - [00:10:25](#)

يعني يمكن ان نقول القائل ان الذي حدثني بذلك اربعون نفر رجلا هذا ممكن لكنه عادة يقول المؤلف انه ممتنع يمتنع ان يكذب على
عدهم عادة لانهم يتناقلونه نقل متواتر - [00:10:45](#)

بدون ان يحسبوا من نقل ومن لم ينقل فيمتنع في العادة ان يكذب على عدهم ولا يشترط اسلامهم ولو طال الزمن اسلام من اسلام
اهل التواتر ليس بشرط لان دليله الواقع - [00:11:12](#)

حتى وان طال الزمن فانه لا يشترط اسلامهم وقيل انه اذا طال الزمن يشترط اسلامهم لانه اذا كان الفاسق يجب علينا ان نتبين خبره
الكافر من باب اولي قال ولا ان لا يحويهم بلد - [00:11:35](#)

ولا يحصيهم عدد هذا ايضا من شروط التواتر عند بعض العلماء الا يحويهم بلد يعني الا يكونوا في بلد واحد فان كانوا في بلد واحد
ولو كانوا الفا فانه لا ينعقد الاجماع فانه لا يكون التواتر بخبرهم - [00:11:56](#)

ولكن هذا كما قال المؤلف ليس بشرط بل متى وجد العدد المطلوب توام كانوا في بلد واحد او كانوا متفرطين فان الخبر يكون

متواترا ايهما اقرب الى الصدق ان يكونوا في بلد واحد او متفرقين - 00:12:15

متفرقين اولى لا شك اقرب الى الصدق لا شك فيه لكنه ليس بشرط يقول ولا ان ولا ان لا يحويهم عدد لا نعم ايه نعم البلد ولا

يحصيهم عدد يعني لا يشترط - 00:12:35

ان لا يحصيهم عددا لاننا لو اشترطنا هذا الشرط ما وجدنا شيئا متواترا يقول يجب ان يكون يعني على هذا القول يجب ان يكونوا

عدد عددا كثيرا لا يحصى طيب عدد كثير لا يحسبون ان نشترط ونشترط ان يكون هذا في جميع الطبقات - 00:12:56

هذا يعني انه لا يوجد متواتر لان هذا متعذر ولا يشترط اختلاف نسب ودين ووطن يعني لا يشترط ان يختلف نسبه خلافا لقول من

يقول لابد ان يكونوا من قبائل متفرقة - 00:13:22

لأنهم اذا كانوا من قبيلة واحدة امكن ان يجتمعوا على الكذب ولا يشترط الا ان لا اختلاف دين ولا يشترط اختلاف دين خلافا لمن قال

بذلك قال لانهم اذا كانوا على دين واحد فربما يتواطؤون - 00:13:51

على الكذب النصارى مثلا فيقال ان هذا ليس بشرط المهم ان هذا العدد يمتنع اني اجتمع ان عادة على الكذب ولا يشترط ان يكون

الوطن واحد ولا الدين واحد ولا ولا ايش؟ ولا - 00:14:10

ولا اخبارهم طوعا يعني لا يشترط ان يخبروا طوعا فلو انهم اخبروا مع اكراه فان خبرهم صحيح ويعتبر متواترة والمؤلف رحمه الله

ذكر هذا النفي لان كل شيء منفي في هذه الجمل - 00:14:34

فانه قد قيل به ولا الا يعتقد المخبر آآ ولا ان لا يعتقد المخبر خلافاه يعني بعض العلماء اشترط بكون الخبر متواترا الا يعتقد المخبر

وهذا ليس بصحيح فلنقول ان الخبر يكون متواترا اذا تمت الشروط - 00:14:57

سواء كان المخبرين ممن يعتقدون خلاف ما قالوا او مما يعتقدون وفاقهم - 00:15:27